



## قرار وزير العدل

رقم 14 /م م ب/23 بتاريخ 24 فبراير 2023

بإجراء مبارأة لتوظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى

وزير العدل، بناء على:

الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 من شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتميمه؛

الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 من ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمبارات العمومية؛

المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 من ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛

المرسوم رقم 2.16.145 الصادر في 7 شوال 1437 (12 يوليو 2016) بتغيير وتميم المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 من شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 05.81 المتعلقة بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.82.246 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 مايو 1982)؛

القانون رقم 07.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.92.30 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993)، كما وقع تغييره وتميمه؛

المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 من ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظامياً لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛

المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛

المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛

المرسوم رقم 2.11.471 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات، كما وقع تغييره وتميمه؛

المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتميمه؛

المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، كما وقع تغييره وتميمه؛

قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛

قرار وزير العدل رقم 3154.12 الصادر في 25 من شوال 1433 (13 سبتمبر 2012) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباراتي توظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى والمهندسين المعماريين من الدرجة الأولى؛

قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 977.13 صادر في 7 جمادى الأولى 1434 (19 مارس 2013) بتحديد قائمة الشهادات الوطنية غير المنصوص عليها في الأنظمة الأساسية الخاصة والمسلمة من طرف المؤسسات الجامعية والمؤسسات غير التابعة للجامعة، المطلوبة لولوج مختلف درجات الوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه:

ترخيصي السيد رئيس الحكومة عدد 1249 بتاريخ 24 غشت 2022 وعدد 258 بتاريخ 17 فبراير 2023.

#### قرر ما يلي:

المادة الأولى: تجرى يوم الأحد 02 أبريل 2023 مباراة لتوظيف 49 مهندس دولة من الدرجة الأولى، وفق ما هو مبين بالجدول التالي:

مراكز إجراء الاختبار الكتبي	عدد المناصب	مجال التخصص المطلوب	الشهادة أو الدبلوم
البط وبمركز آخر عند الاقتضاء	03	Business Intelligence	مهندس دولة
	07	Développement Informatique	
	03	Bases de Données	
	02	Réseaux Informatiques	
	03	Analyste Concepteurs des Systèmes d'information	
	02	Génie Modélisation et informatique scientifique	
	01	Génie Environnement	
	01	Web mastering	
	01	النظام المعلوماتي الجغرافي	
	06	الإحصاء	
	07	الأرشيف	
	13	الهندسة المدنية	

المادة 2: تخصص نسبة 25 % من عدد المناصب المتباهى بشأنها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة، أو عسكري قديم، أو محارب قديم ونسبة 7 % لفائدة الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.

#### المادة 3: تفتح المباراة في وجه المترشحين:

- المتوفرين على الشروط المنصوص عليها في الفصل 21 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه:

- الحاصلين على الدبلومات أو الشهادات المذكورة في المادة الأولى أعلاه، في إحدى التخصصات المطلوبة، والمسلمة من طرف المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها، أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، لن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب؛

- البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية؛

**المادة 4:** تتم مسطرة الترشيح على النحو التالي:

- يسجل طلب الترشيح وجوباً على التطبيقية المعدة لهذا الغرض بموقع مديرية الموارد البشرية:  
drh.justice.gov.ma وذلك إلى غاية يوم الجمعة 10 مارس 2023 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال  
والذي يعتبر آخر أجل للتسجيل الإلكتروني؛

- يعتبر التسجيل بالتطبيقية المعلوماتية المعدة لهذا الغرض نهائياً وغير قابل للتعديل؛

- يتبع على المرشحين إيداع ملف الترشيح الإلكتروني، يتضمن وجوباً الوثائق التالية:

✓ نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف؛

✓ نسخة مشهود بمقابضها لأصل الشهادة أو الدبلوم في التخصص المطلوب، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل (مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة)؛  
✓ شهادة مسلمة من الجهة المختصة ثبتت صفة مقاوم أو مكافول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم بالنسبة لمن يعنيه الأمر؛

✓ شهادة مسلمة من السلطة الحكومية المكلفة بالأشخاص في وضعية إعاقة بالنسبة للأشخاص المعاقين؛

✓ ترخيص نهائي غير مشروط مسلم من مصالح الموارد البشرية بالإدارة المشغلة لاجتياز المباراة بالنسبة للمرشحين الذين يحملون صفة موظف نظامي أو موظف متعاقد، تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين؛

- يتبع على المرشحين المتوفرين على صفة مكافول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم تقديم طلباتهم حسب مسطرة الترشيح، مع إرفاق ملفات ترشيحهم بما يثبت هذه الصفة واستكمال المسطرة لاحقاً عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم؛

- ترفض طلبات الترشيح المسجلة الإلكترونية دون إيداع الوثائق المطلوبة بالتطبيقية المعدة لهذا الغرض؛

- يتبع على المرشحين الناجحين في الاختبار بين الكتابيين الإلقاء يوم الاختبار الشفوي، تحت طائلة عدم اعتبار نجاحهم في الاختبارين المذكورين، بأصول أو بنسخ مطابقة للأصل من الوثائق المشار إليها أعلاه؛

- يتبع على المرشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة، استكمال ملفات توظيفهم بالوثائق الإدارية المطلوبة للتوظيف؛

- إذا ما تبين لاحقاً عدم التصريح بصفة موظف نظامي أو موظف متعاقد سيتم رفض طلب الترشيح والحذف من اللائحة النهائية للناجحين.

**المادة 5:**

- سيعلن عن لائحة أولية للمرشحين المقبولين لاجتياز الاختباران الكتابيان على الموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية drh.justice.gov.ma، وذلك 15 يوماً على الأقل قبل تاريخ إجراء المباراة، ويمكن للمرشحين المسجلة طلباتهم الإلكترونية

التظلم عن عدم إدراج أسمائهم ضمن اللائحة أعلاه في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ نشرها، وذلك بتوجيهه طلب في الموضع إلى مديرية الموارد البشرية عن طريق التطبيقية الخاصة بال المباراة:

- سيعلن عن لائحة المرشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الاختباران الكتابيان على الموقعين الإلكترونيين التاليين: [drh.justice.gov.ma](http://drh.justice.gov.ma) و [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وذلك مباشرة بعد انتهاء البت في طلبات التظلم من طرف اللجنة المختصة:

- يعد الإعلان عن لائحة المرشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز المباراة بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبارين الكتابيين، ويمكن للمرشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني [drh.justice.gov.ma](http://drh.justice.gov.ma)

- سيحدد مكان وساعة إجراء الاختباران الكتابيان في الاستدعاء.

#### المادة 6:

تشتمل المباراة المذكورة على اختبارين كتابيين واختبار شفوي وفق ما يلي:

##### 1 – الاختباران الكتابيان:

المعامل	المدة	الاختبار
2	ساعتان (2)	1 – موضوع عام يحرر وجوباً باللغة العربية.
4	أربع (4) ساعات	2 – اختبار يتعلّق بالتخصص أو بالخصائص المطلوبة أو بالمهمام أو بالوظائف المطلوب شغلها.

##### 2 – اختبار شفوي:

المعامل	المدة	الاختبار
3	15 دقيقة على الأقل	1 – مقابلة مع المرشح تناقش فيها مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.

#### المادة 7 :

- يعد الإعلان عن لائحة المرشحين الناجحين في الاختباران الكتابيان بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الشفوي، ويمكن للمرشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني [drh.justice.gov.ma](http://drh.justice.gov.ma) وسيحدد مكان وتاريخ وساعة إجراء الاختبار الشفوي في الاستدعاء.

#### المادة 8 :

- سيتم التعيين بمقرات العمل الشاغرة من طرف الإدارة بناء على دراسة الخصاوص المسجل فعلياً بالصالح المركبة واللامركزية وبمختلف محاكم المملكة.

- ينشر هذا القرار بصحفتين وطنيتين، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة العدل [www.justice.gov.ma](http://www.justice.gov.ma) وعلى بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma).

24 منهـ 2023

حرر بالرباط، في:

وزير العـدل  
عبدـالـلـهـيـفـ وـهـبـيـهـ